



قرار مجلس الوزراء
رقم (205) لسنة 2015 ميلادي
بشأن تشكيل لجنة متابعة قطاع الاقتصاد وتحديد مهامها

مجلس الوزراء /

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ، ولائحة الميزانية والحسابات والموازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن إعلان حالة النفي والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (64) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن إعادة تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى كتاب السيد أمين شؤون مجلس الوزراء اشاري رقم 3838 المؤرخ في 2015/12/29 ميلادي .

- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه الاستثنائي الخامس للعام 2015 ميلادي .

" ق ر ر "

مادة (1)



تشكل لجنة تسمي لجنة للاقتصاد ، برئاسة السيد / النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من :-

1. السيد / وزير الاقتصاد
2. السيد / وزير المالية
3. السيد / وزير التخطيط
4. السيد / م. محمود مفتاح حمودة مستشار رئيس مجلس الوزراء
5. السيد / أ. محمد سالم الشهوبي مستشار رئيس مجلس الوزراء
6. السيد / هاني عبدالرحمن طريش

مادة (2)

تتولى لجنة الاقتصاد المهام التالية :-

1. متابعة إجراءات تطبيق الدعم السلعي .





2. توفير السلع التموينية الأساسية ، ومتابعة اسباب ارتفاع البضائع والسلع .
3. متابعة ارتفاع سعر الدولار وباقي العملات ، ووضع الخطط لحد منها .
4. وضع الخطط اللازمة لمنع حدوث ازمات اقتصادية (كنقص المواد والسلع التموينية الضرورية) .
5. دراسة تعديل القانون المالي للدولة ، قانون المراتب .
6. تفعيل جهاز الحرس البلدي .


مادة (3)

للجنة أن تستعين بمن تراه مناسباً من المستشارين والمختصين والخبراء والمهتمين بمجال عمل هذه اللجنة ، وعلى اللجنة إعداد محاضر لاجتماعاتها وتقديم تقارير شهرية لرئيس مجلس الوزراء .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
28/12
2016



صدر في 19 / 12 / 1437 هـ
الموافق 12 / 12 / 2015 ميلادي
(ع.م. محمد)